

قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية من السنة
المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٥٨٦٩٥٥ جنيها (فقط وقدره مليون وخمسمائة وستة
وثمانون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها لاغير)

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

اولا - الاستخدامات التجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات التجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ١٥٨٦٩٥٥ جنيها
(فقط وقدره مليون وخمسمائة وستة وثمانون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها لاغير)
موزما على الابواب التالية .

(ا) الباب الأول - الأجور مبلغ ٦٠٨٤٣٣ جنيها .

(ب) الباب الثاني - النفقات التجارية والتحويلات التجارية مبلغ ٩٧٨٥٢٢ جنيها .

ثانيا - الإيرادات التجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات التجارية بالباب الثاني - الإيرادات التجارية والتحويلات
التجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٥٨٦٩٥٥ جنيها (فقط وقدره مليون
وخمسمائة وستة وثمانون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يصح هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في غزة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسنى مبارك